

هل يجب إخراج الزكاة على مبلغ ألف ريال أودعته عند شخص، وما مقدار الزكاة فيه؟

صالح الفوزان

سؤاله الثاني في هذه الرسالة يقول لدي مبلغ من المال وضعته عند رجل من جماعتنا على سبيل الأمانة لاني غير محتاج له في الوقت الحاضر هل يجوز اخراج زكاة عليه ام لا؟ وما هي الزكاة المفروضة على مبلغ قدره الف ريال؟ نفع الله بعلمكم؟ نعم الزكاة واجبة في هذا المبلغ - 00:00:00

لانه يزيد على النصاب اذا تم عليه الحول اذا تم عليه سنة من تملكك له فانه تجب فيه الزكاة. نعم ذلك بان تخرج منه ربع العشر ففي الالف خمسة وعشرون ريالاً. ربع العشر. نعم - 00:00:20